



هل يجوز أن يكون المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة؟

الجواب: لا يجوز أن يكون المراد الرجل والمرأة.

‘المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة’

المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة. (المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة.)

هل يجوز أن يكون المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة؟

[المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة]

هل يجوز أن يكون المراد من قوله تعالى ﴿وَأَقْرَبُ لِلرِّجَالِ مِنَ الْمَرْءِ﴾ الرجل والمرأة؟

<https://sunnah.global/hadeeth/si/show/3416>

